A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/51/360
16 September 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون
البند ٢٣ من جدول الأعمال المؤقت*

التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية

تقرير الأمين العام

١ - أعد هذا التقرير المتعلق بالتعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية عملا بالفقرة ٥ من قرار الجمعية العامة ٨/٤٩ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤.

٢ - وفي قرارها ٢/٣٥ المؤرخ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠، دعت الجمعية العامة، اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية إلى الاشتراك في دوراتها وفي أعمالها بصفة مراقب. وبعد ذلك، أنشئت في نيويورك وفيينا بعثتان مراقبتان لدى الأمم المتحدة تمثلان اللجنة الاستشارية.

٣ - وبمناسبة الاحتفال بمرور خمسة وعشرين سنة على إنشاء اللجنة الاستشارية، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٣٨/٣٦ المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١، أن يجري مشاورات مع الأمين العام للجنة الاستشارية بهدف زيادة تدعيم التعاون وتوسيع نطاقه بين المنظمتين. وقد دأبت الجمعية على النظر سنويا، وحتى دورتها الحادية والأربعين، في البند المتعلق بالتعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية؛ ثم نظرت فيه بعد ذلك كل سنتين، أي في دوراتها الثالثة والأربعين، والخامسة والأربعين، والسابعة والأربعين، والتاسعة والأربعين.

٤ - وفي قرارها ٨/٤٩، لاحظت الجمعية العامة مع الارتياح، في جملة أمور، الجهود المستمرة التي تبذلها اللجنة الاستشارية سعيا إلى تدعيم دور الأمم المتحدة وأجهزتها المختلفة، بما فيها محكمة العدل الدولية، عن طريق البرامج والمبادرات التي تضطلع بها اللجنة المذكورة. كما لاحظت مع الارتياح ما أحرز من تقدم محمود نحو تعزيز التعاون في مجالات أوسع بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية. ولاحظت الجمعية مع التقدير قرار اللجنة الاستشارية القاضي بالاشتراك بنشاط في برامج عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي

* A/51/150.

101096 101096 96-24436
9624436

والبرامج المتعلقة بالبيئة وبالتنمية المستدامة. وقررت الجمعية إدراج البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية" في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين.

ألف - الإطار التعاوني

٥ - عملا بالإطار التعاوني الذي اتفقت عليه المنظمتان، أجريت مشاورات منتظمة بشأن المسائل التي تحظى باهتمام مشترك، لا سيما فيما يتعلق بالتمثيل في الاجتماعات والدورات، وتبادل الوثائق والمعلومات، وتحديد المجالات التي يمكن أن يبلغ فيها دور اللجنة الاستشارية الداعم أكبر قدر من الفعالية. وخلال الدورة التاسعة والأربعين والدورة الخمسين للجمعية العامة، عقدت في اجتماعات بين المستشار القانوني للأمم المتحدة والأمين العام للجنة الاستشارية.

٦ - وقد وجهت اللجنة الاستشارية برامج عملها بحيث تولي الأولوية للمسائل التي تهم الأمم المتحدة وبحيث تشرع في إجراءات تهدف إلى تعزيز دور الأمم المتحدة. وكان لبرنامج عمل اللجنة الاستشارية دور داعم لأعمال الأمم المتحدة. ومجالات التعاون، بصرف النظر عن ميدان القانون الدولي، تشمل الآن مسائل داخلة في الميادين الاقتصادية والبيئية والإنسانية.

٧ - وبمناسبة الاحتفال بمرور ٥٠ سنة على إنشاء الأمم المتحدة، ساهمت اللجنة الاستشارية بمنشور معنون "تعاون اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية مع الأمم المتحدة"، أورد معلومات عن أنشطة اللجنة الاستشارية الداعمة لوظائف الأمم المتحدة المتصلة بالتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه.

باء - التمثيل في الاجتماعات والمؤتمرات

٨ - خلال الفترة المستعرضة، مثلت اللجنة الاستشارية في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالقانون الدولي العام، المعقود في آذار/مارس ١٩٩٥. كما مثلت في الجلسة الاستثنائية التي عقدتها الجمعية العامة للاحتفال بمرور ٥٠ سنة على إنشاء الأمم المتحدة. وقد تكلم الأمين العام للجنة الاستشارية في تلك الجلسة، المعقودة في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر عام ١٩٩٥.

٩ - كما مثلت اللجنة الاستشارية في اجتماعات الهيئات التالية التابعة للأمم المتحدة: مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال؛ ولجنة التفاوض الحكومية الدولية المعنية باتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ؛ والدورة الثانية لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛ وحلقة عمل فريق الخبراء المعني بالقانون البيئي الدولي الذي يهدف إلى تحقيق التنمية المستدامة؛ ومؤتمر الأمم المتحدة التاسع المعني بمنع الجريمة ومعاملة المجرمين.

١٠ - واشترك ممثلون عن مختلف هيئات الأمم المتحدة في الدورتين الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين للجنة الاستشارية، المعقودتين في الدوحة في عام ١٩٩٥ وفي مانيلا في عام ١٩٩٦، على التوالي.

١١ - كما استمر التعاون بين اللجنة الاستشارية ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي. وقد مثلت اللجنة الاستشارية في الدورة الثامنة والعشرين للجنة القانون التجاري الدولي، وأعدت مذكرات وتعليقات على أعمال الدورتين الثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين لتلك اللجنة.

جيم - تعزيز دور الأمم المتحدة؛ عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي

١٢ - في عام ١٩٨٥، أعدت اللجنة الاستشارية دراسة عن "تعزيز دور الأمم المتحدة بترشيد طرائق أدائها، مع الإشارة بوجه خاص إلى الجمعية العامة" (A/40/726 و Corr.1، المرفق)، وهي دراسة تورد تقييما عاما لأداء الأمم المتحدة؛ وبعد ذلك أعدت، مجموعة توصيات بشأن تحسين أداء الجمعية العامة (A/41/437، المرفق). ومنذ ذلك، ظلت اللجنة الاستشارية تتابع تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بهذا الموضوع.

١٣ - وعملا بقرار الجمعية العامة ٢٣/٤٤ المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩، الذي أعلنت الجمعية بمقتضاه الفترة من ١٩٩٠ إلى ١٩٩٩ عقدا للأمم المتحدة للقانون الدولي، أعدت اللجنة الاستشارية مذكرة تحدد عددا من المسائل التي ينطوي عليها الأمر ومن الأنشطة التي قد يجري الاضطلاع بها خلال العقد. وفي الدورة التاسعة والعشرين للجنة الاستشارية، المعقودة في آذار/مارس عام ١٩٩٠، حثت اللجنة على زيادة التعاون مع الأمم المتحدة في هذا الصدد. وبعد ذلك، قدم إلى الأمين العام للأمم المتحدة تقرير عن الدور الذي يمكن أن تؤديه اللجنة الاستشارية لتحقيق أهداف العقد (A/45/430، المرفق).

١٤ - وعملا بقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، دعيت اللجنة الاستشارية، خلال الفترة المستعرضة، إلى الاضطلاع بأنشطة لتنفيذ برنامج الفترة الثالثة من العقد وقدمت معلومات عن ذلك إلى الأمين العام للأمم المتحدة ليحيلها إلى الجمعية العامة.

١٥ - وخلال الفترة المستعرضة نظمت أمانة اللجنة الاستشارية، في إطار الدورة الخامسة والثلاثين للجنة، المعقودة في آذار/مارس عام ١٩٩٦، جلسة استثنائية بشأن إنشاء محكمة جنائية دولية، وكان هذا الاجتماع بمثابة محفل لتبادل الآراء بصورة غير رسمية بشأن أعمال اللجنة المخصصة لإنشاء محكمة جنائية دولية. وقد أحيلت مداولات الجلسة الخاصة إلى رئيس اللجنة التحضيرية المعنية بإنشاء محكمة جنائية دولية في آذار/مارس عام ١٩٩٦. كما مثلت اللجنة الاستشارية في الدورتين الأولى والثانية للجنة التحضيرية. وستقدم أمانة اللجنة الاستشارية تقريرا عن ذلك في الدورة السادسة والثلاثين للجنة الاستشارية، المقرر عقدها في طهران في عام ١٩٩٧.

١٦ - وقد اشترك ممثلو ما يناهز ٤٢ دولة عضو في الأمم المتحدة في اجتماع للمستشارين القانونيين دعت اللجنة الاستشارية إلى عقده في مقر الأمم المتحدة خلال الدورة الخمسين للجمعية العامة. وكان ممن تكلموا في هذا الاجتماع رئيس محكمة العدل الدولية، ورئيس اللجنة السادسة، والمستشار القانوني للأمم المتحدة، ورئيس لجنة القانون الدولي.

دال - تعزيز استعمال محكمة العدل الدولية على نطاق أوسع

١٧ - تواصل اللجنة الاستشارية جهودها لتعزيز استعمال محكمة العدل الدولية على نطاق أوسع. وجدير بالذكر أن اللجنة أعدت دراسة بشأن مسألة احتمال التوسع في استعمال المحكمة، وركزت الاهتمام في تلك الدراسة على الميزات التي يمكن تحقيقها باستعمال المحكمة أو دوائرها الخاصة. وعقب مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، المعقود عام ١٩٩٢، أعدت اللجنة الاستشارية دراسة عن التوسع في استعمال المحكمة لمعالجة المسائل المتصلة بحماية البيئة وصونها.

١٨ - ونظمت اللجنة الاستشارية في عام ١٩٩٦ حلقة دراسية إقليمية بالاحتفال بمرور ٥٠ سنة على إنشاء محكمة العدل الدولية ولتعزيز الوعي بأعمال تلك المحكمة.

١٩ - وتواصل اللجنة الاستشارية متابعة أعمال محكمة العدل الدولية متابعة دقيقة؛ وهي تولي أهمية كبيرة لأعمالها.

هاء - تدابير لتعزيز التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ولتنفيذها

٢٠ - حثت اللجنة الاستشارية على اشتراك دولها الأعضاء اشتراكا كاملا فعالا في السلطة الدولية لقاع البحار ودعت الدول الأعضاء إلى النظر، في الوقت المناسب، في الحاجة إلى اعتماد سياسة مشتركة واستراتيجية للفترة التي تنتهي بتحول الاستغلال التجاري لمعادن قاع البحار العميق إلى أمر واقع. وفي هذا الصدد، حثت اللجنة الدول الأعضاء على اتباع نهج تطوري، لا سيما إزاء "المهمة الأولية" للسلطة لكي تصبح تلك السلطة مفيدة للمجتمع الدولي بصفة عامة، وللبلدان النامية بصفة خاصة، خلال هذه الفترة الأولية.

واو - التعاون الاقتصادي الدولي لأغراض التنمية

٢١ - في دورتها الرابعة والثلاثين، حثت اللجنة الاستشارية الدول الأعضاء فيها على النظر، عند إصلاح تشريعاتها المتعلقة بالشراء أو سن مثل هذه التشريعات، في القانون النموذجي الذي وضعته لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بشأن إشتراء السلع والانشاءات والخدمات. وقد أتت التوصية بذلك في أعقاب حلقة دراسية دولية عن العولمة ومواءمة القوانين التجارية وقوانين التحكيم، نظمتها اللجنة

الاستشارية بالتعاون مع لجنة القانون التجاري الدولي والمنظمة العالمية للملكية الفكرية والبنك الدولي ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والمعهد الدولي لتوحيد القانون الخاص، وبدعم منهم. كما حثت اللجنة الاستشارية الدول الأعضاء فيها على النظر في اعتماد ما أعدته لجنة القانون التجاري الدولي من اقتراحات مماثلة، أو النظر في التصديق عليها أو الانضمام إليها.

٢٢ - وبموجب خطة اللجنة الاستشارية لتسوية المنازعات في المعاملات الاقتصادية والتجارية، أنشئت مراكز تحكيم إقليمية، في كل من القاهرة وكوالالمبور ولاغوس، للمساعدة على تعزيز قواعد التحكيم التي وضعتها لجنة القانون التجاري الدولي وعلى تنفيذها. وتتخذ خطوات لإنشاء وتشغيل مركز مماثل في نيروبي ليخدم بلدان شرق أفريقيا وجنوبها. وخلال الفترة المستعرضة، رعت اللجنة الاستشارية، بالاشتراك مع البنك الدولي، مؤتمرا دوليا معنيا بتسوية المنازعات المتعلقة بالطاقة والنفط والغاز. وقد قام بتنظيم هذا المؤتمر في تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٩٥ المركز الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي التابع للجنة الاستشارية والكائن في القاهرة.

زاي - مسألة اللاجئين

٢٣ - شاركت اللجنة الاستشارية بنشاط في دراسة قانون اللاجئين ومشاكلهم وظلت تعمل، لهذا الغرض، في تعاون وثيق مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وقررت اللجنة الاستشارية، في دورتها المعقودة في مانيلا في آذار/مارس عام ١٩٩٦، أن تنظم في العام نفسه وبمساعدة مالية وتقنية مقدمة من المفوضية، حلقة دراسية للاحتفال بمرور ثلاثين سنة على إقرار المبادئ المتعلقة بمعاملة اللاجئين، التي اعتمدتها اللجنة الاستشارية في بانكوك.

٢٤ - كما درست اللجنة الاستشارية مفهوم إنشاء منطقة آمنة للمشردين في بلدهم الأصلي وحددت مجموعة مبادئ في هذا الصدد. وأوعزت اللجنة الاستشارية، في دورتها الخامسة والثلاثين، إلى أمانتها أن توالي دراسة مفهوم المناطق الآمنة وأن تحلل الدور الذي تؤديه في هذا الصدد مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٢٥ - وخلال الفترة المستعرضة، صاغت أمانة اللجنة الاستشارية تشريعا نموذجيا بشأن حقوق اللاجئين وواجباتهم على ضوء مبادئ القانون الدولي وممارسات الدول في المنطقة الإقليمية.

حاء - مسائل أخرى مطروحة حاليا أمام اللجنة الاستشارية

٢٦ - عقب نظر اللجنة الاستشارية في الاقتراحات التي أعدها الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره المعنون "خطة للسلام" (A/47/277)، أعدت مذكرات وتعليقات بشأن المسائل القانونية المتعلقة بإزالة الألغام، وحماية الأفراد المشاركين في صنع السلام وحفظ السلام والأنشطة الإنسانية. وفي دورتها الرابعة والثلاثين،

نظرت اللجنة الاستشارية في حافظة وثائق عن اتفاقية سلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها.

٢٧ - وفي الدورة الخامسة والثلاثين للجنة الاستشارية، نظرت اللجنة في حافظة وثائق بشأن الحماية القانونية للعمال المهاجرين، وحثت الدول الأعضاء فيها على تسجيل آرائها بشأن طريقة إعمال الحماية القانونية للعمال المهاجرين إعمالا فعالا، وعلى إحالة تلك الآراء إلى أمانتها.

طاء - ذكرى مرور ٤٠ سنة على إنشاء اللجنة الاستشارية

٢٨ - تشكلت اللجنة الاستشارية في تشرين الثاني/نوفمبر عام ١٩٥٦ وبرهنت على أنها محفل رئيسي للتعاون الدولي، وبالتالي كُيِّف برنامج عملها بحيث يلي احتياجات أعضائها المتزايدين. وفي الدورة الخامسة والثلاثين للجنة الاستشارية، وافقت اللجنة على اقتراح يدعو إلى الاحتفال بمرور ٤٠ سنة على إنشائها، بتنظيم حلقة دراسية ذات صلة بأهداف عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي. وبالاضافة إلى ذلك، اقترحت أمانة اللجنة الاستشارية الاحتفال بالذكرى الأربعين لإنشاء اللجنة الاستشارية بإصدار منشور خاص. ولذلك، دعت علماء بارزين متميزين، ومسؤولين من الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية ومن البلدان الأخرى والمنظمات الدولية للإسهام بمقالات تحتويها مجموعة المقالات المقترحة التي تتناول القانون الدولي. وسيسهم المنشور المقترح في تعزيز أحد أهداف العقد.

- - - - -